

مديرية المكتبة الوطنية
بغداد - العراق
الرقم العام
الرقم الخامس
الأعداد

المجلة الطبية THE BAGHDAD MEDICAL REVIEW البغدادية

العدد الخامس السنة الثالثة

الآداب والواجبات الطبية

الدكتور نظام الدين

أخواني الكرام
أود أن أعرض على حضراتكم بعض الشرح والتفسير
للآداب والواجبات الطبية التي جعلها عنواناً معروضاً
وأنا مطلع بكل اتفاق على ما أنتم عليه من المكتسبات
الواسعة في العلم والآداب، ولذلك فإن لي الاطمئنان التام
بأن جرأني هذه ستكون مظهراً لغفوكم.
يوجد آداب متبعة فيما بيننا نحن الأطباء أو بين الأطباء
والمرضى الذين يراجعونهم أو أقرباء المرضى. وإن رعاية
وتطبيق هذه الآداب تعلى فيما بيننا قدر مسلكنا الجليل
كما أنها تزيد في انظار العامة مكانة وعلوم مركز الطبابة التي
هي دائماً محترمة ومظهر لأعز العناوين. وعكس ذلك
يفتح العكس. ولذلك فأنني أود أن أعرض في بادئ الأمر
نبذة من الآداب المرعية المندمجة في هذا الأصل.
إن مسارعنا إلى بيت المرضى الذين دعينا إلى
مداواتهم بالسرعة والمرتبة التي هي في داخل إمكاننا، نهاراً
وحق في ساعات الليل المتأخرة، وبما كانت شتات الأيام
تلك مما يسر المرضى وعائلاتهم. وهذه السرعة تؤثر على
معنويات المرضى بصورة حسنة
إن من أدق تطبيقات الآداب الطبية هو: ملاقات
المرضى ببساطة وإتباع وإدخال الفرح إلى قلبه بالكلمات
الريقة المبهجة بالذغار إلى مرتبة فهمه وإدراكه ووضعته
الاجتماعية، وسنه، وجسه. والعكس بالعكس أيضاً.

(*) محاضرة القيمة في الجمعية الطبية البغدادية في اجتماع مارس ١٩٢٨

محتويات العدد الخامس من السنة الثالثة

المجلد الأساسي

- | | |
|--------------------|--|
| الدكتور نظام الدين | الآداب والواجبات الطبية من ١١٩ |
| » د. نازك | التدرن الرئوي من ١٢٥ |
| » د. توفيق رشدي | الانكلوستوميازي من ١٣٨ |
| » د. أنطون | ع. الطب وهداية الطبيب من ١٤٨ |
| » د. هيكس | الأحوال الصحية في الحدود العراقية التركية من ١٥٠ |

الشؤون

المرحوم هزرت بك الجراح

المستشفى الملكي

الدكتور جورج حيقاري
القسم المادرواوية من ١٥٨

المدرسة الطبية العراقية

دورة الربيع ١٩٢٨ من ١٦٠

الجمعية الطبية البغدادية

أعمال الجمعية خلال ثلاثة أشهر من ١٦٤

مصلحة الصحة العراقية

سير الطاعون في العاصمة في خلال ستة أشهر اعتباراً من مبدأ نشوبه في كانون الثاني ١٩٢٨ إلى شهر

حزيران ١٩٢١ من ١٦٥

لأن المعاملة الخشنة وعدم المبالاة وخاصة التفوه بالفاظ جافة خالية من روح الآداب والمعنى الفنى ، ذلك يترك انطباعات سيئة في نفس المريض الذي وفي نفوس افراد العائلات الفهيمه ذوي الحيشة . ويولد فيهم سوء فكر ونظر نحو الطبيب وعدم دعوته مرة ثانية منذ تلك اللحظة وهذا شق مهم لآدابنا .

يبدأ الطبيب معاينة المريض باستجواب المريض وعند الاقتضاء يستجوب من يراهم لاثنتين من افراد العائلة بطريق الاختصار وبدون ان يرعبهم ذلك . ثم يطلب بلطف من الاشخاص الذين يمكن ان يكونوا مانعا لطرز المعالجة ، ان يتفرقوا ، ويترك واحدا او اكثر منهم في جانب المريض يكون وجودهم لازما ، وبعد ذلك بمجرد المريض من ملابسه على قدر الامكان . ويبدأ بالمعاينة . يجب ان تكون المعالجة عارية عن ازعاج المريض وان تكون مهما امكن سبباً لتجديد شكائهم . ومع ذلك يجب ان تكون المعالجة طبقاً للأوامر والوصايا السريرية ، وان تكون ساحتها واسعة تشمل كل عضو وجهاز واحد بعد الآخر . وان تطبق الوسائط الاستقصائية والتفتيشية كلها بصورة عاجلة ولكن بصورة مكتملة .

وفي نتيجة التدقيقات الأولية النهائية يكون قد شخص المرض بصورة قطعية وان لم يكن كذلك في بعض الاحوال فعلى الاقل يكون التشخيص قريبا من القطعية . وعند ذلك فان الطبيب الذي كان امينا ومطمئنا من وثوق التشخيص وسلامته ، يحسن به ان يفشى بالمرض الذي

طبعا تابعة الى سير المرض والى الاحوال والظروف التي يترصدها ويعقبها الطبيب . ومع ذلك فان من مقتضيات مراعاة جميع ادابنا الطبية ، ان لا تكون هذه التبديلات على كل حال ، متباعدة عن التشخيص الذي جعل اساساً للمداواة .

نكتفي بهذا القدر من البحث عن الآداب الطبية ونأتى الآن الى ذكر زمرة الاحكام المرعية التي يجب السير عليها في تطبيقاتنا الطبية :

١ - ان الطبيب الذي دعى لأول مرة الى عيادة مريض ، اذا اخبروه صراحة او انه احسن ضمنا بان خدماته الطبية قد انتهت ، فان من الضروري آدابا ان يترك هذه الخدمة اعتبارا من ذلك الحين . واذا دعى مرة ثانية ، بعد زمن قصير او طويل لعيادة ذلك المريض نفسه فان اجابة هذه الدعوة تكون منوطة الى تقدير ذلك الطبيب وجدانه ، والطبيب الذي كان امينا بوثوق وسلامة خدمته السابقة ولكنه كان قد اعفى منها بصورة فضولية ، فان استئناف مداواة ذلك المريض نفسه ، مما يجدر بالملاحظة بداعى الشرف . وحتى انه يجب التسليم بحقه في رد الدعوة الجديدة بصورة لطف ورقة وتقديم احد الاعذار .

ومع ذلك فان لهذا التحوط عدة مستثنيات : من واجب المروءة الاسراع من جديد الى تسكين اضطرابات المريض على تقدير انه محتاج للخدمة . فاذا كان الاعتماد الذي تأسس وتبذل بين الطبيب

وبين المريض وعائلته قد ابتنى على اساس قوية فان عدم رده الدعوة الجديدة يعد واجبا طبييا لازم الامتثال .

اخواني الكرام ! وبهذه المناسبة ايضا ساعدوني ان اعرض عليكم قصة لطيفة : جاءني رئيس احد العائلات المحترمة التي اقدرها جدا وهو رجل فاضل وذكر لي ان احد اقرباء هذه العائلة قد مرض وقد دعى الى مداواته طبيب آخر وان هذه الدعوة لم تصادف لديه القبول لان المسئلة هي (مسئلة حياة) .

اما العاجز فعرضت عليه بالمقابلة وبطور مؤنس ان لدى اطباء (مسئلة شرف) : يقابل (مسئلة حياة) كهذه فكانت مدافعتي هذه مظهرا لقبول ذلك الرجل الفاضل . ان اهم جهة يجب امتثالها من واجباتنا الطبية هي الاحكام التي تنبئها (المشاورات العلمية) .

وكما لا يخفى على فضائلكم ان (للاستشارات الطبية) مصدرين الاول ان المريض او عائلته كثيرا ما يرغبون في كل زمان وحتى في كل يوم ان تكون معاينة المريض ومداواته من قبل عدة اطباء في آن واحد . وهم يخبرون في رغبتهم هذه ويجب على الطبيب المداوي ان يذعن الى هذه الرغبة وحتى ان هذا الاذعان ضروري . الثاني : ان يكون الطبيب المداوي هو الذي يكلف المشاورة الطبية وهذا التكليف يحصل في بادى الامر من تردد يحصل عنده في تشخيص المرض او تفاقم الحالة وخطورة الانذار وكلا هذين المصدرين مادي وقد ينضم اليهما في بعض الاحيان موجب معنوي ايضا .

الطبيب المداوى المذعن الى رغبات المريض وعائلته عند ما يحس بعدم الاعتماد الذي يريه المريض او عائلته نحو التشخيص، ويطلع على التذمر الذي يظهر منه لاعتقادهم ان المداواة سوف تكون عارية من التأثير المفيد ففي هذه اللحظة يجب على ذلك الطبيب ان يشمر ساعده الى المشاورة الطبية قبل ان يزول الاعتماد تماماً. اما الاطباء الذين سيدعون الى المشاورة فيكون انتخابهم تارة من قبل العائلة وتارة يترك انتخابهم الى الطبيب المداوى وان اعطاء الحق الى العائلة في انتخاب الأطباء افضل من حيث المصلحة والنزاکة لانه يؤمن اعتمادها على الآراء الطبية التي سيدلى بها اولئك الأطباء.

اما انتخاب اطباء المشاورة من قبل طبيب العائلة فهذا يحدث عند ما يكون طبيب العائلة قد حاز ثقة واعتماد العائلة منذ زمان بعيد (كما يحدث في غالب الاحيان) وبهذه الكيفية تترك العائلة الانتخاب الى رأى الطبيب وسواء كان الانتخاب بالصورة الاولى او بالصورة الثانية فمن البديهي ان يكون اختصاص الاطباء الذين يدعون الى المشاورة متناسباً مع ذات الصلحة. فلاجل الامراض الداخلية ينتخب بالطبع الأطباء الذين لهم توغل في السريريّات الداخلية وحتى انه لدى البحث عن مثل هؤلاء الاطباء يجب ان ينتخب منهم من كان مشهوراً باختصاصه نظراً الى الماهية السريرية للمرض، فمثلاً في امراض القلب يبحث طبعا عن الداوات الذين مارسوها طول عمرهم وتراعى هذه القاعدة في حق امراض الاجهزة

الاخري . عرضت آنفاً انه يجب ان يكون رأى العائلة مرجحاً في الانتخاب . ولكن مع ذلك فان من منفعة العائلة ومن مصلحتها قبول وترجيح الاطباء الذين ينتخبهم الطبيب نظراً لاطلاعه، حسب مسلكه، على ارباب الاختصاص . اما الحق الأدبي في اعطاء المعلومات الى الأطباء المنتخبين فهو عائد الى الطبيب المداوى . ونظراً الى اهمية ومستعجلة المصلحة فان طبيب العائلة هو المختار في تعيين يوم المشاورة وحتى انه مضطر الى ذلك في بعض الحوادث ولكن تعيين ساعة المشاورة في ذلك اليوم يودع الى الاطباء المشاورين على كل حال . فاذا كان الامر يقتضي العجلة فيجب ان يكتب على طرف التذكرة التي ترسل الى الاطباء كلمة Urgent بخط جلي . وحينما يقرأ الاطباء المشاورون هذه الكلمة يلبون الدعوة بالسرعة اللازمة .

ومن الوجائب الادبية ان تكون التذكرة التي ترسل الى المشاورين مكتوبة ومرتبطة بأسلوب ظريف . وان تتضمن الرجاء في خاتمتها على كل حال . وفي اليوم المعين يجب على كل حال ان يحضر الطبيب المداوى قبل الساعة التي عينها المشاورون بقليل وان يكون في جانب المريض منتظراً حضور المشاورين . ان حضور المشاورين قبل الساعة المعينة بقليل وان كان لا يحتوي على معنى على كل حال . الا ان تأخرهم ولو قليلاً عن تلك الساعة وحتى تسامحهم في السرعة في السير، وترك الهيئة الطبية المحترمة في انتظارهم، ذلك يعد من التماهل الذي لا يمكن الأعفاء عنه كثيراً .

بعد ان تجتمع الهيئة يبدأ الطبيب المداوى بالكلام : فيبين اعتيادات المريض ، واحواله المرضية السابقة ، وتكون مرضه ، وسند روماته بأسلوب علمي جلي ، وبعد ان يشرح التشخيص الذي وضعه بنفسه ، يقدم امام انظار الاطباء المشاورين كل ما جمعه من الوثائق التي تخص الاستكشافات التشخيصية . ان هذه التمهيدات التي يقدمها الطبيب المداوى هي عبارة عن استطلاعاته الذاتية محضاً . وبناء عليه فان من الوجائب العلمية ان يصفي الاطباء المشاورون الى هذه الاستطلاعات حتي ختامها وبعد ان ينتهي الطبيب المداوى من هذه المعروضات يسكت عن الكلام ويعقب معاينة الاطباء المشاورين ، بعين البصيرة والاهتمام . وهذا السكوت الادبي يزيد في نظر الهيئة ، في قدر الطبيب المداوى نحو ذاته ومراعاته للاداب الطبية .

يترك المشاورون المعاينة ، في بادي الامر ، الى من هو اكبرهم سناً وحرمة ومن هو حائز لاسم وعنوان ، موضعاً واختصاصاً . وبعد ذلك يقوم بالمعاينة المشاورون الآخرون ، وهكذا تنسب المشاورة . فتجتمع الهيئة في غرفة اخرى غير الغرفة التي فيها المريض ويجب حضور الطبيب المداوى ايضاً في هذا الاجتماع . اما حضور واحد او اثنين من افراد العائلة ممن هم على جانب من الفهم والادراك . فان المسئلة فيها خلاف . فان بعض المشاورون يرجحون ان تبقى الهيئة لوحدها . اما العاجز فلا ارى محذوراً في حضور واحد او اثنين من افراد العائلة يكونون

حائزين على الاوصاف اللازمة . وفي هذه الاثناء تبتدى المناقشة بين المشاورين . فيستوضح من الطبيب المداوى في أثناء المناقشة على حسب ما تقتضيه الحال . وتطالع وتدقق وثائق الاستكشافات فيكون تعاطي الآراء بين المشاورين . وليس للطبيب المداوى من حين بدء المناقشة الى نهايتها صلاحية المداخلة في طرز جريان المناقشة ، ماعدا الاجوبة التي يجيب بها عند الاستيضاح منه لانه كان قد عرض ، في بادي الامر تتبعاته في التشخيص والوثائق التي جمعها ، على رفقائه المشاورين ، فاذا كان هو مطمئناً من وثوق وسلامة هذه المعروضات فمن المستحسن ان يستمع المناقشة بأدب وسكون .

وعندما تبين الهيئة المشاورة آراءها ، فاذا كان التشخيص لم يتقرر باتفاق الهيئة بأجمعها فيكون التزام جهة الاكثرية امراً طبيعياً . واذا اقتضى اجراء بعض الاستكشافات التشخيصية من جديد والحصول على وثائق اخرى غير التي وجدت اولاً ؛ فان هذه الجهة تبلغ الى الطبيب المداوى وبعد ذلك يباشر في ترتيب المداواة . وبعد تعاطي الآراء في المداواة وتقرر النتيجة فان من العادات اللائقة ترك كتابة الوصفات الطبية الى الطبيب المداوى . وبعد ذلك يجب على الطبيب المداوى ان يكتب الوصفات ضمن القرار المتخذ وفي حضور هيئة المشاورة على كل حال فيقرأ مندرجاتها امام الهيئة جهراً ويكرر قراءتها عند الاقتضاء وبعد ان تقف الهيئة على ان كتابة الوصفات كانت في

ضمن دائرة القرار، يسلم الطبيب المداوى تلك الصفات الى اكبر ابناء الهيئة موضعاً وأكثرهم احتراماً ليوقع عليها ثم يقدمها الى رفقائه الآخرين للتوقيع عليها. ويوقع عليها هو في النهاية. وهكذا تنتهي المشاورة.

والان تأتي الى مسألة مهمة أخرى: وهي مسألة الانذار. ان عائلة المريض كأنها تريد الاطلاع على التشخيص، فكذلك تبرز الاهتمام لمعرفة الانذار. وحقهم في ذلك ظاهر ومسلم ان الهيئة المشاورة كما انها تنظر في التشخيص فكذلك يجب ان تمن في الانذار. فيبين المشاورون قيمة الانذار الى الطبيب المداوي بحسب آرائهم. واذا كان قد حضر في المشاورة واحد او اثنان من افراد العائلة الفهميين المدركين، فيطلع هؤلاء كذلك على الانذار وهكذا تظهر مسألة الانذار بجلاء باتفاق الهيئة.

ولكن يشاهد في بعض الأحيان وقوع بعض (احوال غريبة) بعد المشاورة. وهذه الاحوال تضع الاطباء المشاورين والطبيب المداوي في موقف حرج، وذلك ان البعض من افراد عائلة المريض او احبائه يستجوبون الاطباء الذين خرجوا من المشاورة كلا على انفراد. ويحاولون معرفة حقيقة التشخيص، وقيمة الانذار. اظن ان حضرات الاخوان الذين يراعون الواجبات والاداب الطبية بحسب المسالك لا يرون بأساً في بيان القرار المعطى لذي الهيئة المشاورة، الى واحد او اثنين من عائلة المريض فقط دون غيرهم طبقاً لقاعدة الكتمان المرعى حكماً في مسالك الطبابة الجليل. ولكن يجب ان يكون هذا البيان خالياً من شائبة التضاد مهما كانت، على الاطلاق وان رعاية هذه القاعدة الجوهرية هي روح واجباتنا الطبية وفي هذا التحوط يندمج شرف ومكانة الطبابة ولكن الزمان والمكان يرينا في بعض الاحيان ظهور حركات منافية لهذه الوجيبة الطبية. مثلاً شاب مصاب بالحمى التيفوئيدية وقد استقرت في رثته ركودة دموية ولما كانت هذه الركودة هي احد اختلاطات المرض وقد تحقق ذلك لدى الاطباء فان مما ينافي الواجبات الطبية القول الى العائلة، بعد ختام المشاورة، ان هذا هو ذات الرثة مستقلاً.

مثال آخر: ولد صغير يشكون معدة وامعائه في اكثر الاوقات بسبب سوء الهضم وقد يصاب ذلك المريض الصغير بحمى هي نتيجة التسمم الدموي Toxiemie الذي حدث من تخمر المواد والفضلات في الامعاء. وبعد ان يفهم ذلك ويظهر للعيان فان القول بان هذه الحمى هي (ملاريا) بدون استناد الى اي فحص باكتريولوجي، فعده تحركاً ضد الواجبات. وهلم جرا.

اخواني الكرام: لأشك في ان لكم الوقوف التام على كل ما اوردته من المطالعات امامكم. فيما يخص الواجبات والآداب الطبية. وانما كانت غايي من مرد هذه المطالبات ايقاظ اهتمامكم والفت نذاركم الى ان مسالك الطبابة الجليل لا يساعد على مثل هذه المعاملات التي تدل على التهامل والى انها منافية للوجائب الطبية. واود ان ابحت بايجاز عن مسألة هي بمقام متمم

للاواجبات الطبية، وخاتمة لمعروضاتي هذه. وهي ان بعض المرضى او افراد عائلته يرغبون. بعد المشاورة الطبية في ان يستبدلوا الطبيب المداوي لاي امل او سبب كان باحد الاطباء الذين كانوا حاضرين في المشاورة، ومثل هذا التكليف. يخالف لحقوق الطبيب المداوي على كل حال وفي كل صفة. وان المشاورة الثانية تكون مقبولة بعد موافقة طبيب العائلة وتكليفه من جديد. ان المعذرة القوية الحادثة للطبيب المداوي، ونزاجة ومستعجلة المصلحة، قد يكونان من الأسباب التي تجعل طبيب المشاورة الذي دعي مضطراً بحسب الوجدان والمسلك، الى اجابة مثل هذه الدعوة المستعجلة. ولكن مع ذلك فلا جل الظهور براعة الواجبات الطبية تماماً. فان المتوسلين بالآداب الطبية يلتزمون اخبار الطبيب المداوي الأصلي عن هذه الدعوة اخيراً بلطف ورقة وتطبيب للخطر.

التدوين الروي

الدكتور دالوب

٢. العلامات المرئية واهي بها الحقائق التي يمتدي الى معرفتها الطبيب كالحى وشرع القلب وضياغ ورن البدن وغيرها من الدلائل المنظورة التي تعزز اقوال المريض. ٣. العلامات المادية التي تكتشف بفحص الصدر ٤. فحص البصاق ٥. تحريات خاصة كالبحث بأشعة (X) وقفاهل التويركولين.

ومن الواضع ان تشخيص المرض في ادواره الاخيرة ربما امكن بمعاينة قصيرة تجرى باتباع واحدة او اثنين من هذه الطرائق واما تشخيصه في ادواره المبكرة فيستلزم اجراء البحث باستخدام تلك الطرائق جميعها ولا يمكن اصدار حكم قاطع قبل القيام بذلك.

١. تاريخ الاعراض التي انتبه اليها المريض

(*) المحاضرة التي القاها الدكتور دالوب في اجتماع كانون الثاني ١٩٢٨ للجمعية الطبية البغدادية